



هيئة تنظيم مركز قطر للمال تفرض غرامة مالية على ناظم عمارة، الرئيس التنفيذي السابق لبنك المال ذ.م.م. (المصنّف)

الدوحة، قطر، 10 مارس 2022: أصدرت هيئة تنظيم مركز قطر للمال قراراً باتخاذ إجراءات تأديبية بحق السيد ناظم الدين عباس عمارة في العام 2011، وأيدت محكمة التنظيم بمركز قطر للمال قرار هيئة التنظيم. إلا أنه ونظراً للإجراءات الجنائية العالقة أمام المحاكم القطرية حينها، تمّ وقف التنفيذ بالطعن المقدم من قبل السيد عمارة أمام محكمة التنظيم. وبعد أن تمّ إبراء السيد عمارة من الاتهامات الجنائية في العام 2018، رفعت محكمة التنظيم إجراءات وقف التنفيذ في العام 2021 واستتبعته النظر في الطعن.

وقد سبق لهيئة التنظيم في العام 2010 أن قامت بفرض غرامة مالية على بنك المال ذ.م.م. بقيمة 506,000 دولار أمريكي مع سحب التصريح بمزاولة الأعمال. كما وُضع البنك قيد التصفية في يونيو 2010. وكان السيد عمارة هو الرئيس التنفيذي السابق لبنك المال وكان حاصلاً على تفويض بمزاولة المهام المحددة ضمن دوره المصنّف من ضمن الأدوار التنفيذية العليا في مركز قطر للمال. وتعود الإجراءات التأديبية المتخذة بحق السيد عمارة إلى ارتكابه مخالفات سلوكية لا تفي بالمعايير الواجبة على الأشخاص المفوضين بمهام محددة، وتشمل المخالفات:

- التخلّف عن التصرف وفقاً لمبادئ الأداء والرعاية والعناية الواجبة، في ما يتعلّق بالإشراف على التزام بنك المال ذ.م.م. بمتطلبات هيئة التنظيم
- والتخلّف عن الالتزام بالمعايير السلوكية المناسبة المنوطة بالأدوار التنفيذية العليا
- والتخلّف عن التعامل مع هيئة التنظيم بانفتاح وتعاون، وإخطارها فوراً بأي مسائل متّصلة ببنك المال وواجب الإبلاغ عنها
- والتخلّف عن ضمان الإشراف الفعال والرقابة اللازمة على أعمال البنك، مع الامتثال للمتطلبات المطبّقة

وعليه، بتاريخ 24 فبراير 2022، أصدرت المحكمة قرارها برفض الطعن المقدم من السيد عمارة وتأييد الغرامة المحددة بمبلغ 200,000 دولار أمريكي.

للاطلاع على قرار المحكمة الخاص بالسيد عمارة [اضغط هنا](#).
للاطلاع على قرار هيئة التنظيم الخاص ببنك المال [اضغط هنا](#).

(انتهى)

ملاحظات

يرد تعريف "المهام المحددة" في القاعدة (3.1.1) من قواعد الحوكمة والمهام المحددة لعام 2012. ولا تتضمن هذه المهام الوظائف الخاصة بالتعامل المباشر مع العملاء.



هيئة تنظيم
مركز قطر للمال

QATAR FINANCIAL CENTRE
REGULATORY AUTHORITY

لمزيد من المعلومات والاتصال:

رئيس إدارة الاتصالات المؤسسية

هيئة تنظيم مركز قطر للمال

هاتف: +974 4495 6828

البريد الإلكتروني: Corporatecomms@QFCRA.COM

لمحة عن هيئة تنظيم مركز قطر للمال

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان رقابي مستقل تأسس في العام 2005 بموجب المادة رقم (8) من قانون مركز قطر للمال. تتولى هيئة التنظيم الرقابة على الشركات التي تقدم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو منه. وتملك هيئة التنظيم مجموعة كبيرة من الصلاحيات الرقابية الخاصة بالتصريح للشركات والأفراد والإشراف عليها وفرض العقوبات عند الضرورة. وتمارس هيئة التنظيم أعمالها الرقابية وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في المراكز المالية العالمية. لمزيد من المعلومات يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.qfcra.com